الانسان لاجزء من الموضوع فقط كقولنا الانسان فرس او من المحمول فقط كقولنا الانسان
لاجماد فلا يجعل جزءا منهما اصلا كقولنا الانسان حيوان فان جعل جزءا منها
اومن احدهما فتسمى تلك القضيه المشتمله على حرف السلب معدوله لانها مشتمله على
ماعدلت عن موضوعه الاصلى لان حرف السلب في الاصل يجعل الحكم عن القضيه
وهاهنا جعل جزء القضيه فان كان حرف السلب جزء اللفظ فبين تسمى معدوله الطرفين
وان كان للموضوع فقط تسمى معدوله الموضوع وان كان للمحمول فقط تسمى معدوله
المحمول وان لم يجعل حرف السلب جزءا منها اصلا سميت محصله لانطرفاها
موجود محصل والتقسيم الرابع للقضيه بالجمليه باعتبار كيفيه النسبه الى موجهه
ومطلقه واليه اشار بقوله قد يصرح بكيفيه النسبه الثانيه في نفس الامر بين
الموضوع والمحمول للقضايا الموجبه والسالبه عن الضروره او الدوام او غيرذلك
بان يذكر في القضيه ما دل على هذه الكيفيه فان صرح بالدال على الكيفيه
فموجهه اي فتسمى القضيه موجهه لاشتمالها على الجهه التي هي الدال على كيفيه النسبه
كما سيجيء كقولنا الانسان حيوان بالضروره فانه يصرح فيها بان كيفيه النسبه
بين الحيوان والانسان هي الضروره وان لم يصرح بكيفيه النسبه سميت مطلقه لعدم
التقييد بالجهه ومهمله من حيث الجهه لاجمال جهتها وهذه الكيفيه الثانيه في
نفس الامر سميت ماده وما حصل به البيان اي بيان هذه الماده وهو
الصوره المعقوله من الماده في القضيه المعقوله واللفظ الدال عليها في القضيه
الملفوظه سميت جهه وهي قد تخالف الماده بان لم تكن مطابقه لها فتكون كاذبه
كقولنا الانسان حيوان بالامكان فان ماده النسبه بينهما الضروره والامكان
وقد توافق الماده بالامكان مطابقه لها فتكون صادقه كقولنا الانسان حيوان
بالضروره واعلم ان القضايا الموجهه اما بسيطه او مركبه لان الجهه اما ان تشمل على حكمين
مختلفين بالايجاب والسلب فهي مركبه والا فبسيطه فالبسيط ما يكون حقيقيها

ايجابا

ايجابا فقط كقولنا كل انسان حيوان بالضروره او سلبا فقط كقولنا لاشيء من الانسان بحجر
بالضروره والمركب ما تكون حقيقتهم مركبه من الايجاب والسلب كقولنا كل انسان
ضاحك بالضروره مادام ضاحكا لادايما فان معناه ايجاب الضحك للانسان
بالضروره مادام ضاحكا وسلبه عنه بالفعل وذكر المصنف العلامه هاهنا احدعشر
قضيه من الموجهات ثمانيه بسيط وثلث مركبات واشار الى البسايط بقوله
فان كان الحكم في القضيه المحمليه الموجهه ايجابا كان او سلبا بضروره ثبوت
النسبه بين الموضوع والمحمول اي بامتناع انفكاك المحمول عنه مادام ذات الموضوع
موجودا فانه اذا لم يكن موجودا لم يثبت له شيء فضلا عن ان يكون ضروريا
او دايما فضروريه لاشتمالها على الضروره مطلقه لعدم تقييد الضروره فيها بوصف
او وقت وهي ايما موجبه كقولنا كل انسان حيوان بالضروره فان الحكم فيها بضروره
ثبوت الحيوان للانسان في جميع اوقات وجوده واما سالبه كقولنا لاشيء
من الانسان بحجر بالضروره فان الحكم فيها بضروره سلب الحجر عن الانسان
في جميع اوقات وجوده او كان الحكم فيها بضروره ثبوت النسبه بينهما او سلبها
عنها مادام وصفه اي مادام ذات الموضوع متصفا بوصف الموضوع وهو
مفهومه وعنوانه ويكون للوصف موضوعا فيدخل في الضروره مشروطه لاشتمالها
على شرط الوصف عامه لانها اعم من المشروطه الخاصه وتسمى وهي اما موجبه
كقولنا كل كاتب متحرك الاصابع بالضروره مادام كاتبا فان تحرك الاصابع
ليس ضروري الثبوت لذات الكاتب اعني افراد الانسان مطلقا بل ثبوته
لها انما هي بشرط اتصافها بوصف الكتابه او سالبه كقولنا بالضروره لاشيء من
الانسان بساكن الاصابع مادام كاتبا فان سلب ساكن الاصابع عن ذات
الكاتب ليس ضروريا الا بشرط اتصافها بالكتابه وقد يعتبر في المشروطه العامه
الضروره لاجل الوصف اي يكون منشأ الضروره نفس الوصف كقولنا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)